



No.:

العدد:

Date: / / 20

08/82 / التاريخ:

٥٠٦٤

٢٠١٥/٥/٣١

الى / وزارة السياحة والآثار / الدائرة الادارية والمالية / قسم الموارد البشرية

م / إعادة احتساب

كتابكم المرقم ١١٠٠ في ٢٠١٥/٣/٣.

تضمنت المادة ( الثانية ) من قانون المعاهد السياحية والفندقية رقم (١٢٠) لسنة ١٩٧٨ ( تؤسس بموجب هذا القانون معاهد مهنية متخصصة في المهن السياحية والفندقية ويكون ارتباطها بالمؤسسة ).

وحيث أن المعهد المذكور يمنح المتخرج شهادة مهنية تعادل شهادة الدراسة المتوسطة وشهادة الدراسة الاعدادية استناداً الى المادة ( الخامسة ) من القانون المذكور. كما أنه بموجب المادة ( الثالثة عشر ) من القانون أعلاه تسري أحكام الانظمة والتعليمات المعمول بها في المدارس المهنية على المعاهد فيما يتعلق بالاختبارات والنجاح والرسوب... لذلك فإذا كان الوصف الوظيفي للوظائف التعليمية والتدريبية في المعاهد التابعة لهيئة السياحة يطابق الوصف الوظيفي المعد من وزارة التربية فلا ترى هذه الوزارة ما يمنع من اعتماد تدرج الوظائف التعليمية والتدريبية المطبق في وزارة التربية على أن يتم التنسيق مع الوزارة المذكورة بشأن الموضوع وفق الضوابط الصادرة عنها .

مع التقدير ...

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٥/٥/